



دليل إجراءات الإبلاغ عن الاشتباه في عمليات غسل الأموال

جمعية أيادي شمالية للتنمية الذاتية

المقدمة

يهدف هذا الدليل إلى وضع إطار واضح للموظفين وأعضاء الجمعية والمتعاونين معها للإبلاغ عن أي نشاط يثير الشكوك في كونه مرتبطًا بغسيل الأموال أو تمويل الإرهاب بما يضمن الالتزام بالأنظمة والقوانين المعمول بها وحماية الجمعية من المخاطر القانونية والمالية والسمعة.

أولاً: التعريفات

- غسل الأموال: أي عملية تحويل أو استخدام أموال أو أصول متحصلة من أنشطة غير قانونية بغرض إخفاء مصدرها أو إدخالها في الاقتصاد الشرعي.
- تمويل الإرهاب: توفير أموال أو موارد مباشرة أو غير مباشرة لأغراض إرهابية بغض النظر عن مصدرها.
- الإبلاغ عن الاشتباه: تقديم تقرير رسمي للجهات المختصة عند الاشتباه بأي نشاط متعلق بغسل الأموال أو تمويل الإرهاب.



ثانياً: نطاق التطبيق

يطبق هذا الدليل على جميع الموظفين وأعضاء الجمعية والمتعاونين معها وخاصة من يتعاملون مع الموارد المالية أو التبرعات أو المستفيدين.

ثالثاً: مؤشرات الاشتباه

تشمل المؤشرات، على سبيل المثال:

1. معاملات مالية غير متسقة مع نشاط الجمعية أو حجم العمليات المعتاد.
2. تحويل مبالغ نقدية كبيرة أو متكررة بدون مبرر واضح.
3. سلوك غير معتاد من قبل المستفيدين أو المتبرعين مثل رفض تقديم معلومات أو مستندات.
4. أي أنشطة تثير الشك في مصدر الأموال أو طبيعة التعاملات.

رابعاً: خطوات الإبلاغ

1. التعرف على النشاط المريب: يجب تسجيل جميع التفاصيل والوثائق المتعلقة بالمعاملة المشبوهة.



2. الإبلاغ الداخلي:

- رفع تقرير إلى مسؤول الامتثال أو لجنة مكافحة غسل الأموال بالجمعية.
- يجب تقديم البلاغ فورًا لضمان سرعة التعامل.

3. تقييم البلاغ: يقوم مسؤول الامتثال بمراجعة المعلومات والتحقق من مستوى الخطورة.

4. الإبلاغ للجهات الرسمية: عند التأكد من وجود نشاط مريب، يتم رفع البلاغ إلى الجهات المختصة وفق اللوائح (مثل وحدة التحريات المالية).

5. السرية: يمنع الإفصاح عن أي معلومات للغير حفاظًا على التحقيق وسلامة الإجراءات.

خامساً: المسؤوليات

- الموظفون والمتعاونون: الإبلاغ عن أي نشاط مريب فورًا.
- مسؤول الامتثال: استلام البلاغ، التحقيق الأولي، رفع التقارير للجهات المختصة عند الحاجة.
- إدارة الجمعية: دعم السياسات وتوفير التدريب والموارد اللازمة للالتزام بالدليل.



سادساً: التدريب والتوعية

تنظيم دورات وورش عمل دورية لجميع الموظفين لتعريفهم بمؤشرات الاشتباه والإجراءات اللازمة للإبلاغ.

سابعاً: الاحتفاظ بالسجلات

جميع البلاغات والمستندات المتعلقة بالاشتباه يجب الاحتفاظ بها لمدة لا تقل عن خمس سنوات وفق الأنظمة المعمول بها.

ثامناً: العقوبات

أي مخالفة لهذا الدليل أو التقصير في الإبلاغ قد يعرض المخالف للمساءلة القانونية والإدارية.

الاعتماد

تم اعتماد هذه اللائحة من مجلس الإدارة رقم (1) لعام 2026

وذلك في الاجتماع المنعقد

بتاريخ: 2026 / 1 / 1م